



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	
	<p>2675,00 د.ج</p>	<p>1090,00 د.ج</p>	<p>النسخة الاصلية .....</p>
	<p>5350,00 د.ج</p>	<p>2180,00 د.ج</p>	<p>النسخة الاصلية وترجمتها .....</p>
	<p>تزداد عليها نفقات الإرسال</p>		

ثمن النسخة الاصلية 14,00 د.ج  
ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 28,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

## فهرس

## مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 17-211 مؤرخ في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017، يحدد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 144-302 الذي عنوانه " صندوق التضامن لأفراد الجالية الجزائرية المعوزين المتوفين في الخارج".....

مرسوم تنفيذي رقم 17-212 مؤرخ في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017، يحدد كيفية إحداث الشهادات المتوجة لأطوار التعليم المهني.....

## مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مدير التكوين المهني في ولاية سطيف.....

مراسيم رئاسية مؤرخة في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تتضمن إنهاء مهام بوزارة الشباب والرياضة.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمركز الوطني لطب الرياضة.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرين للشباب والرياضة في ولايتين.....

مراسيم رئاسية مؤرخة في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تتضمن إنهاء مهام بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولايتين.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مفتش بوزارة الاتصال.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الاتصال.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مدير بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.....

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان إنهاء مهام مديرين للصحة والسكان في الولايات.....

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان تعيين بوزارة الشباب والرياضة.....

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان تعيين نواب مديرين بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولايتين.....

مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مديرين منتدبين للنشاط الاجتماعي بالمقاطعات الإدارية في الولايات.....

**فهرس (تابع)**

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مديرين للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولايتين..... 11
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين المفتش العام لوزارة الاتصال..... 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة الاتصال..... 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مدير برامج العلاج والأخلاقيات وأداب مهنة الطب بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات..... 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مديرة التجهيزات الصحية بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات..... 12
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين المدير العام لمعهد باستور في الجزائر..... 12
- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان تعيين مديرين للصحة والسكان في الولايات..... 12

**قرارات، مقررات، آراء****وزارة العدل**

- قرار مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 19 يناير سنة 2017، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة مركز البحوث القانونية والقضائية..... 12
- قرار مؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 31 يناير سنة 2017، يتضمن إحداث منظمات للمحامين..... 13

**وزارة المالية**

- مقرر مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017، يتضمن إلغاء مكتب جمارك..... 14

**وزارة الغلاحة والتنمية الريغية والصيد البحري**

- قرار مؤرخ في 26 رمضان عام 1438 الموافق 21 يونيو سنة 2017، يتضمن نفويض الإمضاء إلى مدير إدارة الوسائل..... 14

**وزارة التجارة**

- قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 5 فبراير سنة 2017، يجعل المنهج الأفقي للبحث عن السالونيلا (salmonella spp) إجباريا..... 15

**مجلس المحاسبة**

- مقرر مؤرخ في 7 رجب عام 1438 الموافق 4 أبريل سنة 2017، يعدل المقرر المؤرخ في 12 شعبان عام 1437 الموافق 19 مايو سنة 2016 والمتضمن تجديد أعضاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة..... 28

## مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02-407 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات رؤساء المراكز القنصلية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-179 المؤرخ في 27 شعبان عام 1438 الموافق 24 مايو سنة 2017 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-180 المؤرخ في 28 شعبان عام 1438 الموافق 25 مايو سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-77 المؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 24 فبراير سنة 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالدفن ونقل الجثث وإخراج الموتى من القبور وإعادة الدفن، لا سيما المادة 5 منه،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 129 من القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016 والمتضمن قانون المالية لسنة 2017، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 144-302 الذي عنوانه " صندوق التضامن لأفراد الجالية الجزائرية المعوزين المتوفين في الخارج ".

**المادة 2 :** يفتح في كتابات الخزينة حساب التخصيص الخاص رقم 144-302 الذي عنوانه " صندوق التضامن لأفراد الجالية الجزائرية المعوزين المتوفين في الخارج ".

الوزير المكلف بالشؤون الخارجية هو الأمر الرئيسي بصرف هذا الحساب. ويكون رؤساء البعثات الدبلوماسية والقنصلية الأمرين الثانويين بصرف هذا الحساب.

**مرسوم تنفيذي رقم 17-211 مؤرخ في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017، يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 144-302 الذي عنوانه " صندوق التضامن لأفراد الجالية الجزائرية المعوزين المتوفين في الخارج ".**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير الشؤون الخارجية و وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و 143 ( الفقرة 2 ) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالحاسبة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1436 الموافق 30 ديسمبر سنة 2014 والمتضمن قانون المالية لسنة 2015، لا سيما المادة 104 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016 والمتضمن قانون المالية لسنة 2017، لا سيما المادة 129 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02-403 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزارة الشؤون الخارجية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 02-406 المؤرخ في 21 رمضان عام 1423 الموافق 26 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات سفراء الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،

**مرسوم تنفيذي رقم 17-212 مؤرخ في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017، يحدد كفايات إحداث الشهادات المتوجة لأطوار التعليم المهني.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90-11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية،

- وبمقتضى القانون رقم 08-07 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-304 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-179 المؤرخ في 27 شعبان عام 1438 الموافق 24 مايو سنة 2017 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-180 المؤرخ في 28 شعبان عام 1438 الموافق 25 مايو سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 293 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التعليم المهني،

**المادة 3 :** يقيد في هذا الحساب :

**في باب الإيرادات :**

- جزء من الإيرادات المتأتية من إصدار العقود القنصلية والتأشيرات،  
- الهبات والوصايا.

**في باب النفقات :**

- التكلفة بدفع نفقات نقل جثامين أفراد الجالية المعوزين المتوفين في الخارج.

تحدد مدونة الإيرادات والنفقات المقيّدة في هذا الحساب بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالشؤون الخارجية والوزير المكلف بالمالية.

**المادة 4 :** تحدد كفايات متابعة وتقييم حساب

التخصيص الخاص رقم 144-302 بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالشؤون الخارجية والوزير المكلف بالمالية.

**المادة 5 :** طبقا لأحكام المادة 129 من القانون

رقم 16-14 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016 والمتضمن قانون المالية لسنة 2017، يحدد الوزير المكلف بالشؤون الخارجية والوزير المكلف بالمالية بموجب قرار مشترك مستوى الاقتطاع من الإيرادات المتأتية من إصدار التأشيرات المخصصة للتكفل بنقل جثامين أفراد الجالية الجزائرية المعوزين المتوفين في الخارج.

**المادة 6 :** تحدد الشروط والكيفيات العملية

للتكفل بنقل جثامين أفراد الجالية الجزائرية المعوزين المتوفين في الخارج بموجب قرار من الوزير المكلف بالشؤون الخارجية.

**المادة 7 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة

الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017.

**عبد المجيد تبون**

**المادة 5 :** تهدف فترات التكوين في الوسط المهني المنظمة بالتناوب بين مؤسسة التعليم المهني والمؤسسة المستقبلية، أساسا إلى تحصيل الكفاءات المكتسبة حصريا في مناصب العمل.

يشترك في ضمان متابعة فترات التكوين في الوسط المهني مكوّن، تعينه مؤسسة التعليم المهني وإطار مؤهل، تعينه المؤسسة المستقبلية.

تحدد كفاءات تنظيم فترات التكوين في الوسط المهني والتكفل بها، بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

**المادة 6 :** يتوج الطور الأول من التعليم المهني بشهادة التعليم المهني، التي تعوض شهادة التعليم المهني من الدرجة الأولى وشهادة التعليم المرسوم التنفيذي رقم 08-294 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

**المادة 7 :** يتوج الطور الثاني من التعليم المهني بشهادة التعليم المهني العليا.

## الفصل الثاني

### تتويج أطوار التعليم المهني

#### الفرع الأول

#### شهادة التعليم المهني

**المادة 8 :** ينظم الطور الأول لمسار التعليم المهني في ثلاث (3) سنوات. ويتوج بشهادة التعليم المهني.

**المادة 9 :** يلتحق بالسنة الأولى من طور التعليم المهني، المحضّر لشهادة التعليم المهني، تلاميذ السنة الرابعة متوسط الناجحون للطور ما بعد الإجمالي والثانوي في جميع الشعب.

**المادة 10 :** تسمح شهادة التعليم المهني لحاملها الالتحاق بالطور الثاني للتعليم المهني، المتوج بشهادة التعليم المهني العليا.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 294 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد كفاءات إحداهن شهادة التعليم المهني من الدرجة الأولى وشهادة التعليم المهني من الدرجة الثانية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12 - 108 المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 5 مارس سنة 2012 والمتضمن المصادقة على المخطط التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16 - 282 المؤرخ في 2 صفر عام 1438 الموافق 2 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدد نظام التكوين المهني الأولي والشهادات المتوجة له،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 08-07 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كفاءات إحداهن الشهادات المتوجة لأطوار التعليم المهني.

## الفصل الأول

### أحكام عامة

**المادة 2 :** تحضر أطوار التعليم المهني لنيل شهادة التعليم المهني وشهادة التعليم المهني العليا، وفق النمط الحضوري على مستوى المؤسسات العمومية للتعليم المهني. وتشمل تعليما علميا وتكنولوجيا وتأهليا وكذا فترات تكوين في الوسط المهني.

**المادة 3 :** يهدف التعليم العلمي والتعليم التكنولوجي إلى اكتساب الثقافة العلمية والتكنولوجية التي تسمح بمتابعة دراسات للحصول على تأهيلات عليا تكتمل للفرع المتبع.

**المادة 4 :** يهدف التعليم التأهيلي إلى اكتساب الكفاءات المهنية اللازمة لممارسة مهنة.

تحدد طبيعة الاختبارات ومدتها ومعاملاتها وكذا كفاءات إجرائها بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

### الفصل الثالث

#### أحكام انتقالية ونهائية

**المادة 17 :** يمكن إعادة توجيه التلاميذ الذين لم يتمكنوا من إنهاء الطور الأول من التعليم المهني، المتوج بشهادة التعليم المهني، نحو التكوين المهني.

تحدد كفاءات ومعايير إعادة التوجيه بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

**المادة 18 :** يمكن حائزي شهادة التعليم المهني من الدرجة الثانية، الخاضعة لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 08 - 294 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه، متابعة دراسات للحصول على شهادة التعليم المهني العليا، تكملة للفرع المتبع.

**المادة 19 :** تبقى أطوار التعليم المهني المدرسة قبل تاريخ سريان هذا المرسوم، خاضعة لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 08 - 294 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه، وكذا النصوص المتخذة لتطبيقه وذلك إلى غاية نهاية التكوين ضمن هذه الأطوار.

**المادة 20 :** تلغى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 08 - 294 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد كفاءات إحداث شهادة التعليم المهني من الدرجة الأولى وشهادة التعليم المهني من الدرجة الثانية،

**المادة 21 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 شوال عام 1438 الموافق 20 يوليو سنة 2017.

عبد المجيد تبون

كما تمنح حاملها تأهيلا مهنيًا من المستوى الرابع يطابق مناصب شغل تتطلب معارف نظرية وتطبيقية وقدرة التنظيم، تسمح له بممارسة نشاط مهني.

### الفرع الثاني

#### شهادة التعليم المهني العليا

**المادة 11 :** ينظم الطور الثاني للتعليم المهني في سنتين (2). ويتوج بشهادة التعليم المهني العليا.

**المادة 12 :** يلتحق بالسنة الأولى من طور التعليم المهني المحضّر لشهادة التعليم المهني العليا التلاميذ المترشحون الحائزون شهادة التعليم المهني، تكملة للفرع المتبع.

**المادة 13 :** تمنح شهادة التعليم المهني العليا حاملها تأهيلا مهنيًا من المستوى الخامس يطابق مناصب شغل تتطلب معارف نظرية وقدرة تطبيقية ومؤهلات تسمح بممارسة وظائف ذات مسؤولية وتسيير الأشغال.

### الفرع الثالث

#### أحكام مشتركة

**المادة 14 :** تحدد شروط وكفاءات تنظيم وتسليم الشهادات المنصوص عليها في المادتين 6 و7 أعلاه وكذا نماذجها، بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

**المادة 15 :** تسلّم شهادات التعليم المهني بعنوان تخصص مهني محدد حسب مدونة فروع التعليم المهني.

تحدد مدونة الفروع بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

**المادة 16 :** يتضمن الامتحان لنيل إحدى شهادات التعليم المهني اختبارات كتابية وتطبيقية تتوج معارف عامة وتكنولوجية ومهنية.

## مراسيم فردية

- حميد لاکر، بصفته نائب مدير للتنظيم  
والمنازعات،

- عبد المجيد جباب، بصفته نائب مدير لترقية  
الأداء الرياضي،

- حاج أحمد شراك، بصفته نائب مدير لتطوير  
الرياضة في وسط العمل والتظاهرات الرياضية،

- نوري سماعيل، بصفته نائب مدير للبرامج  
ومتابعة الاستثمارات وصيانة المنشآت القاعدية  
والتجهيزات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان  
عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام  
السيدات والآنسة والسيد الآتية أسماؤهم بصفتهن  
نواب مديريين بوزارة الشباب والرياضة، لتكليفهم  
بوظائف أخرى :

- فريدة بوسعيدان، نائبة مدير لترقية طب  
الرياضة وأخلاقيات الرياضة،

- ليندة مكاشر، نائبة مدير لتطوير رياضة  
المعاقين وترقية الرياضة النسوية،

- حبيبة عرعار، نائبة مدير لبرامج ونشاطات  
التعاون،

- جمال بن سيد، نائب مدير لتطوير الرياضة  
للجميع والرياضة في الوسط المتخصص.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام  
المدير العام للمركز الوطني لطب الرياضة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيد  
حسين بوديسة، بصفته مديرا عاما للمركز الوطني  
لطب الرياضة، بناء على طلبه.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام  
مدير التكوين المهني في ولاية سطيف.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيد  
عيسى بوفليح، بصفته مديرا للتكوين المهني في ولاية  
سطيف، لإحالاته على التقاعد.



**مراسيم رئاسية مؤرخة في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، تتضمن إنهاء مهام  
بوزارة الشباب والرياضة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدة  
والسادة الآتية أسماؤهم بوزارة الشباب والرياضة :

- سيد أحمد ساملي، بصفته مكلفا بالدراسات  
والتلخيص،

- حسين قرشوش، بصفته مفتشا،  
- محمد جراوي، بصفته مديرا لمتابعة المؤسسات  
الرياضية وترقية الشراكة وأخلاقيات الرياضة،

- حسينة زيغود، بصفته نائبة مدير للإحصائيات  
وأنظمة الإعلام الآلي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدات  
والسادة الآتية أسماؤهم بوزارة الشباب والرياضة،  
لتكليفهم بوظائف أخرى :

- منوبة فائدي، بصفته مكلفة بالدراسات  
والتلخيص،

- زوليخة تهمي، بصفته مديرة للمالية  
والوسائل العامة،

- ليلي ملوان، بصفته نائبة مدير للتنشيط  
الاجتماعي- التربوي وترقية الترفيه،

والسيد الآتي اسماهما بصفتهما مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في الولاياتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- مختارية داسي، في ولاية سعيدة،

- سليم مراد، في ولاية تندوف.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مفتش بوزارة الاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيد أحمد بن زليخة، بصفته مفتشا بوزارة الاتصال، لتكليفه بوظيفة أخرى.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدة كريمة عليك، بصفتها نائبة مدير لنشاطات الإشهار والاستشارة في الاتصال بوزارة الاتصال، لتكليفها بوظيفة أخرى.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرة التكوين بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدة فاطمة الزهراء علي إسماعيل، بصفتها مديرة للتكوين بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، لتكليفها بوظيفة أخرى.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيد

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرين للشباب والرياضة في ولايتين.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما بصفتهما مديرين للشباب والرياضة في الولاياتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- زكريا فرلاس، في ولاية قلمة،

- جعفر رقان، في ولاية بومرداس.



**مراسيم رئاسية مؤرخة في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تتضمن إنهاء مهام بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدة راضية لدرع، بصفتها مفتشة بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيد اسماعيل حشيشة، بصفته مديرا للدراسات والتخطيط وأنظمة الإعلام بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدة بشيرة كحلة، بصفتها مديرة للحركة الجمعوية والعمل الإنساني بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، لإحالتها على التقاعد.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن إنهاء مهام مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولايتين.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدة

- منوبة فائدي، مديرة عامة للشباب،
- عبد المجيد جباب، مديرا عاما للرياضة،
- زوليخة تهمي، مديرة للتبادلات والحركية والسياسة الشبابية والترفيه،
- بوعلام بليل، مديرا للموارد البشرية والتكوين والتنظيم،
- ليلى ملوان، مديرة لمؤسسات الشباب وترقية الشراكة والعمل المشترك بين القطاعات،
- أحلام الأشهب، مديرة للمواهب الرياضية الشابة ورياضة النخبة والمستوى العالي،
- عبد المالك ياكور، مديرا لترقية الرياضة في أوساط التربية والتكوين والرياضة للجميع وفي الأوساط المتخصصة.
- حاج أحمد شراك، مديرا لمتابعة المؤسسات والحياة الجموعية وأخلاقيات الرياضة،
- نوري سماعيل، مديرا للمنشآت القاعدية والتجهيزات والدراسات الاستشراافية،
- حميد مرنيش، مديرا للإعلام والاتصال وأنظمة الإعلام الآلي والوثائق.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين السيدات والآنسة والسادة الآتية أسماؤهم نواب مديرين بوزارة الشباب والرياضة :

- فريدة بوسعيدان، نائبة مدير لأجهزة وهيكل دعم الأنشطة البدنية والرياضية وترقية الطب الرياضي وأخلاقيات الرياضة،
- ليندة مكاشر، نائبة مدير لترقية الشراكة والحياة الجموعية،
- الزهرة عدي، نائبة مدير للدراسات الاستشراافية ومتابعة المشتكلات،
- وسيلة بوشنب، نائبة مدير للتكوين في مهن الشباب،
- حبيبة عرعار، نائبة مدير لبرامج وأعمال التعاون في مجال الرياضة،
- مولود لعربي، نائب مدير لترقية ومتابعة مؤسسات الشباب،

طيب زوبير عاجب، بصفته نائب مدير لبرامج علاج حديثي الولادة والطفولة والمراهقة والشباب بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، لتكليفه بوظيفة أخرى.



**مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان إنهاء مهام مديرين للصحة والسكان في الولايات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيدين الآتي إسماهما بصفتهما مديرين للصحة والسكان في الولايتين الآتيتين، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- شعبان سيدهم، في ولاية الجلفة،
- عمار القواسم، في ولاية جيجل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تنهى مهام السيد أحمد حمايدي زورقي، بصفته مديرا للصحة والسكان في ولاية بسكرة، لإحالاته على التقاعد.



**مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان التعيين بوزارة الشباب والرياضة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين السيدات والسادة الآتية أسماؤهم بوزارة الشباب والرياضة :

- محند سعيد فرحات، مديرا للدراسات،
- راضية قويني، مكلفة بالدراسات والتلخيص،
- محمد بن أحمد، مكلفا بالدراسات والتلخيص،
- حميد لاکر، مكلفا بالدراسات والتلخيص،
- رضا دومي، مكلفا بالدراسات والتلخيص،
- جعفر رقان، مفتشا بالفتشية العامة،
- زكريا فرلاس، مفتشا بالفتشية العامة،
- رابح عشة، مفتشا بالفتشية العامة،
- رابح بوكابوس، مفتشا بالفتشية العامة،

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين  
مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن  
في ولايتين.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين السيدة والسيد  
الآتي اسماهما مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن  
في الولايتين الآتيتين :

- سليم مراد، في ولاية سعيدة،
- مختارية داسي، في ولاية عنابة.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين  
مديرين منتدبين للنشاط الاجتماعي بالمقاطعات  
الإدارية في الولايات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السادة الآتية  
أسماءهم مديرين منتدبين للنشاط الاجتماعي  
بالمقاطعات الإدارية للولايات الآتية :

- عبد اللطيف بقاص، بأولاد جلال في ولاية  
بسكرة،
- محمد عبد الرحمان سويقات، بإن صالح  
في ولاية تامنغست،
- زكريا بليوز، بإن قزام في ولاية تامنغست،
- سليم بوحيتم، بالمنيعه في ولاية غرداية.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين  
مديرين للتعمير والهندسة المعمارية والبناء  
في ولايتين.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين السيدة والسيد  
الآتي اسماهما مديرين للتعمير والهندسة المعمارية  
والبناء في الولايتين الآتيتين :

- صليحة ابن هناية، في ولاية باتنة،
- أحسن بلاح، في ولاية البليدة.

- محمد نذير بلعياط، نائب مدير للمواهب  
الرياضية الشبابية والفرق الوطنية وأقطاب التطوير  
الرياضي،

- صلاح الدين بوطاغو، نائب مدير للرياضة  
في أوساط التربية والتعليم العالي والتكوين والتعليم  
المهنيين وفي وسط العمل،

- جمال بن سيد، نائب مدير للرياضة للجميع  
ورياضة الأشخاص المعوقين وفي الأوساط المتخصصة،

- العربي عياد، نائب مدير لبرامج الاستثمارات  
والتقييم والمتابعة التقنية،

- صالح فاسي، نائب مدير للتقييس وصيانة  
المنشآت القاعدية وتجهيزات الرياضة والشباب،

- محمد بن لقرع، نائب مدير للموارد البشرية  
والنشاط الاجتماعي،

- محمد حميد، نائب مدير للعمل المشترك بين  
القطاعات وترقية الشراكة.



**مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438  
الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان تعيين  
نواب مديرين بوزارة التضامن الوطني والأسرة  
وقضايا المرأة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين الأنتستان  
والسيدان الآتية أسماءهم نواب مديرين بوزارة  
التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة :

- محمد مدال، نائب مدير لبرامج الاستعجال  
الاجتماعي،

- نبيلة تومي، نائبة مدير للتكوين القاعدي  
وتحسين المستوى وتجديد المعلومات،

- جمال العرفي، نائب مدير للطفولة والمراهقة  
في وضع اجتماعي صعب وفي خطر معنوي،

- كريمة بهلول، نائبة مدير لحماية وترقية المرأة  
والفتاة في وضع صعب.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام  
1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السيد محمد  
زادي، نائب مدير للمستخدمين بوزارة التضامن  
الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مديرة التجهيزات الصحية بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين السيدة فاطمة الزهراء علي إسماعيل، مديرة للتجهيزات الصحية بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين المدير العام لمعهد باستور في الجزائر.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السيد زوبير حرات، مديرا عاما لمعهد باستور في الجزائر.

**مرسومان رئاسيان مؤرخان في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمنان تعيين مديرين للصحة والسكان في الولايات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السيدان الآتي اسماهما مديرين للصحة والسكان في الولاياتين الآتيتين :

- عمار القواسم، في ولاية البويرة،
- شعبان سيدهم، في ولاية جيجل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السيد نجيب عراب، مديرا للصحة والسكان في ولاية تامنغست.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين المفتش العام لوزارة الاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السيد أحمد بن زليخة، مفتشا عاما لوزارة الاتصال.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة الاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، تعين السيدتان والسيد الآتية أسماؤهم نواب مديرين بوزارة الاتصال:

- كريمة عليك، نائبة مدير للسمعي البصري،
- خديجة خليفي، نائبة مدير للاتصال الخارجي،
- عبد الجليل جفادر، نائب مدير للتكوين.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يتضمن تعيين مدير برامج العلاج والأخلاقيات وأداب مهنة الطب بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017، يعين السيد طيب زوبير عاجب، مديرا لبرامج العلاج والأخلاقيات وأداب مهنة الطب بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.

## قرارات، مقررات، آراء

أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 06-338 المؤرخ في أول رمضان عام 1427 الموافق 24 سبتمبر سنة 2006 والمتضمن إنشاء مركز البحوث القانونية والقضائية، في مجلس إدارة مركز البحوث القانونية والقضائية :

- بن صاولة شفيقة، ممثلة وزير العدل، حافظ الأختام، رئيسا،

### وزارة العدل

**قرار مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 19 يناير سنة 2017، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة مركز البحوث القانونية والقضائية.**

بموجب قرار مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 19 يناير سنة 2017، يعين الأعضاء الآتية

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تحدث منظمات للمحاميين كما يأتي :

- أ - منظمة المحامين لبسكرة،
- ب - منظمة المحامين لخنشلة،
- ج - منظمة المحامين لسعيدة.

**المادة 2 :** يحدّد مقر المنظمات على النحو الآتي :

- منظمة المحامين لبسكرة بمقر مجلس قضاء بسكرة،
- منظمة المحامين لخنشلة بمقر مجلس قضاء خنشلة،
- منظمة المحامين لسعيدة بمقر مجلس قضاء سعيدة،

**المادة 3 :** تحدّد دوائر اختصاص المنظمات المذكورة أعلاه، كما يأتي :

- منظمة المحامين لبسكرة : دائرة اختصاصها مجلس قضاء بسكرة،
- منظمة المحامين لخنشلة : دائرة اختصاصها مجلس قضاء خنشلة،
- منظمة المحامين لسعيدة : دائرة اختصاصها مجلس قضاء سعيدة ومجلس قضاء النعامة ومجلس قضاء البيض.

**المادة 4 :** يكلف كل من رئيس الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين ونقيب منظمة المحامين لباتنة ونقيب منظمة المحامين لأم البواقي ونقيب منظمة المحامين لمعسكر، بوضع هياكل المنظمات الجديدة وتنصيبها.

**المادة 5 :** يكلف مدير الشؤون المدنية وختم الدولة بتنفيذ هذا القرار .

**المادة 6 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 31 يناير سنة 2017.

الطيب لوح

- خليف لطفى، ممثل وزير الدفاع الوطني،
- عضوا،
- بن عبد الله نسيم، ممثل وزير الداخلية والجماعات المحلية، عضوا،
- مسعود ناصر فوزية، زوجة بسعد، ممثلة الوزير المكلف بالمالية، عضوا،
- بن علي محمد، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، عضوا،
- زعلاني عبد المجيد، رئيس المجلس العلمي، عضوا.



**قرار مؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 31 يناير سنة 2017، يتضمن إحداث منظمات للمحاميين.**

إن وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى القانون رقم 07-13 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1434 الموافق 29 أكتوبر سنة 2013 والمتضمن تنظيم مهنة المحاماة، لاسيما المادة 85 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدّد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1437 الموافق 19 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن الموافقة على النظام الداخلي لمهنة المحاماة،

- وبعد الاطلاع على مداولة الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين المؤرخة في 6 غشت سنة 2016 والمتضمنة اقتراح إنشاء منظمة جهوية للمحاميين ناحية بسكرة،

- وبعد الاطلاع على مداولة الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين المؤرخة في 25 نوفمبر سنة 2016 والمتضمنة اقتراح إنشاء منظمة جهوية للمحاميين ناحية خنشلة.

- وبعد الاطلاع على مداولة الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين المؤرخة في 25 نوفمبر سنة 2016 والمتضمنة اقتراح إنشاء منظمة جهوية للمحاميين ناحية سعيدة،

- وبناء على اقتراح مدير الشؤون المدنية وختم الدولة،

## وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري

قرار مؤرخ في 26 رمضان عام 1438 الموافق 21 يونيو  
سنة 2017، يتضمن تفويض الإمضاء إلى مدير  
إدارة الوسائل.

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد  
البحري،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-180 المؤرخ  
في 28 شعبان عام 1438 الموافق 25 مايو سنة 2017  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-242  
المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22  
سبتمبر سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة  
والتنمية الريفية والصيد البحري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-243 المؤرخ  
في 20 ذي الحجة عام 1437 الموافق 22 سبتمبر سنة  
2016 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الفلاحة  
والتنمية الريفية والصيد البحري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-182 المؤرخ  
في 3 رمضان عام 1438 الموافق 29 مايو سنة 2017 الذي  
يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضاءهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في  
3 شعبان عام 1438 الموافق 30 أبريل سنة 2017  
والمتضمن تعيين السيد عبد القادر لعوطي، مديرا  
لإدارة الوسائل بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية  
والصيد البحري،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** يفوض إلى السيد عبد القادر لعوطي،  
مدير إدارة الوسائل، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم  
وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، على  
جميع الوثائق والمقررات وكذا القرارات.

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 رمضان عام 1438 الموافق 21  
يونيو سنة 2017.

مبد القادر بومزقي

## وزارة المالية

مقرر مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30  
يناير سنة 2017، يتضمن إلغاء مكتب جمارك.

إن المدير العام للجمارك،

- بمقتضى القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26  
شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن  
قانون الجمارك، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 32 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-421 المؤرخ  
في 13 محرم عام 1433 الموافق 8 ديسمبر سنة 2011  
الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للمديرية العامة  
للجمارك وسيرها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في  
25 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 17 أبريل سنة 2012  
الذي يحدد المقرات الإدارية للمديريات الجهوية  
للجمارك ومفتشيات الأقسام التابعة لها على أساس  
اختصاصها الإقليمي،

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 26 شعبان عام 1399  
الموافق 7 غشت سنة 1991 والمتضمن تصنيف قباضات  
الجمارك، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 13 شوال عام 1420  
الموافق 19 يناير سنة 2000 والمتعلق بمكاتب الجمارك،  
المعدل والمتمم،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** يلغى مكتب الجمارك المحدث  
ببطيوة (رمز 006-2/31).

**المادة 2 :** يتولى مكتب الجمارك بأرزويو  
(004-2/31) تسيير خصوم (قضايا محل الدراسة)  
وأصول قباضة الجمارك المذكورة في المادة الأولى أعلاه،  
ابتداء من أول فبراير سنة 2017.

**المادة 3 :** يعدل بالتالي الملحق الثاني بالمقرر  
المؤرخ في 13 شوال عام 1420 الموافق 19 يناير سنة  
2000، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

**المادة 4 :** يكلف كل من المدير الجهوي للجمارك  
بوهران ورئيس مفتشية الأقسام للجمارك بأرزويو، كل  
فيما يخصه، بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في  
الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية  
الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1438  
الموافق 30 يناير سنة 2017.

قدور بن الطاهر

## يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل المنهج الأفقي للبحث عن السالمونيلا (salmonella spp) إجباريا.

**المادة 2 :** من أجل البحث عن السالمونيلا (salmonella spp) تلزم مخابر قمع الغش والمخابر المعتمدة لهذا الغرض باستعمال المنهج المبين في الملحق المرفق بهذا القرار.

يجب أن يستعمل هذا المنهج من طرف المخبر عند الأمر بإجراء خبرة.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 5 فبراير سنة 2017.

**عبد المجيد تبون**

## الملحق

### منهج أفقي للبحث عن السالمونيلا (Salmonella SPP)

#### 1. مجال التطبيق :

يهدف هذا المنهج إلى تحديد تقنية أفقية للبحث عن السالمونيلا (Salmonella SPP) والتي تشمل سالمونيلا تيفي (Salmonella Typhi) وسالمونيلا باراتييفي (Salmonella Paratyphi).

يطبق هذا المنهج على المواد الموجهة للاستهلاك البشري أو لتغذية الحيوان.

**ملاحظة 1 -** لا يمكن لهذا المنهج أن يسمح بالعثور على جميع سالمونيلا تيفي وسالمونيلا باراتييفي.

#### 2. المصطلحات والتعاريف :

يقصد في مفهوم هذا المنهج، بالمصطلحات والتعاريف الآتية :

#### 1.2 سالمونيلا :

الأجسام الدقيقة التي تشكل مستعمرات مميزة أو قليلة التمييز في أوساط الانتقاء الصلبة والتي لها الخصائص البيوكيميائية والمصلية التي تظهر عند إجراء التجربة حسب هذا المنهج.

## وزارة التجارة

**قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 5 فبراير سنة 2017، يجعل المنهج الأفقي للبحث عن السالمونيلا (salmonella spp) إجباريا.**

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-25 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 18 يناير سنة 2017 والمتضمن تكليف وزير السكن والعمران والمدينة بمهام وزير التجارة بالنيابة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 والمتعلق برقابة الجودة وجمع الغش، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-465 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1426 الموافق 6 ديسمبر سنة 2005 والمتعلق بتقييم المطابقة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-328 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1434 الموافق 26 سبتمبر سنة 2013 الذي يحدد شروط وكيفيات اعتماد المخابر قصد حماية المستهلك وجمع الغش،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-172 المؤرخ في 8 رمضان عام 1436 الموافق 25 يونيو سنة 2015 الذي يحدد الشروط والكيفيات المطبقة في مجال الخصائص الميكروبيولوجية للمواد الغذائية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 26 رجب عام 1425 الموافق 11 سبتمبر سنة 2004 الذي يجعل منهج تحضير العينات للتجربة والتخفيفات بغرض الفحص الميكروبيولوجي إجباريا،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 رجب عام 1435 الموافق 28 مايو سنة 2014 الذي يجعل منهج تحضير العينات والحلول الأم والتخفيفات العشرية قصد الفحص الميكروبيولوجي إجباريا،

**2.2 البحث عن السالمونيلا :**

تحديد وجود أو غياب السالمونيلا (1.2) في كمية محددة من المنتج.

**3. المبدأ :****1.3 عموميات :**

يحتاج البحث عن السالمونيلا إلى أربع (4) مراحل متتالية (أ : رسم بياني لطريقة العمل).

**ملاحظة 2 -** يمكن أن تكون السالمونيلا موجودة بعدد صغير وتكون في معظم الأحيان مصحوبة بعدد كبير من الأجسام الدقيقة التي تنتمي إلى عائلة الأنترو بكترياسي (Enterobacteriaceae) أو عائلات أخرى.

لذلك فإن إخصاب مسبق وإخصاب انتقائي غالبا ما يكونان ضروريين للبحث عن السالمونيلا التي تكون بعدد ضئيل أو التي خضعت لإتلاف.

**2.3 الإخصاب المسبق في وسط سائل غير**

**انتقائي :** تزرع عينة التجربة في ماء ببتوني مثبت في درجة حرارة الوسط، ثم تحضن في  $37^{\circ}\text{C} \pm 1^{\circ}\text{C}$  م لمدة 18 سا  $\pm 2$  سا.

بالنسبة لبعض المواد الغذائية (2.1.8) فإن استعمال كيميائيات أخرى للإخصاب المسبق يكون ضروريا.

في حالة وجود كميات كبيرة ، من الأحسن تسخين الماء الببتوني المثبت في  $37^{\circ}\text{C} \pm 1^{\circ}\text{C}$  م قبل زرع عينة التجربة.

**3.3 الإخصاب في أوساط انتقائية سائلة :**

يزرع الزرع المتحصل عليه في (2.3) في مرق ربابور - فاسيلياديس (Rappaport - vassiliadis) بالصويا (مرق RVS) وفي مرق مولر- كوفمان (Muller-Kauffmann) برباعي ثيونات - نوفوبيوسين (MKTTn) (Tetrathionate- novobiocine).

يحضن مرق (RVS) في  $41,5^{\circ}\text{C} \pm 1^{\circ}\text{C}$  م لمدة 24 سا  $\pm 3$  سا ومرق (MKTTn) في  $37^{\circ}\text{C} \pm 1^{\circ}\text{C}$  م لمدة 24 سا  $\pm 3$  سا.

**4.3 العزل والتحقق :**

يزرع انطلاقا من الزرع المتحصل عليه في (3.3) وسطان انتقائيان صلبان :

- هلام كزِيلوز- ليزين ديسوكزيكولات (هلام XLD)،

- وسط انتقائي آخر صلب ملائم يكون من اختيار المخبر، مكمل للوسط الهلامي (XLD) الذي يسمح بالبحث عن سالمونيلا لاكتوز إيجابية، بما في ذلك سالمونيلا تيفي وسالمونيلا بار اتيفي.

يحضن الوسط الهلامي (XLD) في  $37^{\circ}\text{C} \pm 1^{\circ}\text{C}$  م ثم يفحص بعد 24 سا  $\pm 3$  سا. يحضن الوسط الانتقائي الثاني حسب توصيات المصنّع.

**ملاحظة 3 -** يمكن استعمال الوسط الهلامي بالأخضر اللامع (BGA; brilliant green agar) والوسط الهلامي بسولفيت البسموث و غيرها كوسط ثان للعزل.

**5.3 الإثبات :**

يُعاد زرع مستعمرات السالمونيلا المفترضة المعزولة في (4.3) ويجرى التحقق بواسطة تجارب بيوكيميائية وتجارب مصلية ملائمة.

**4. أوساط الزرع والكواشف والمصل :****1.4 أوساط الزرع والكواشف :**

**ملاحظة 4 -** نظرا للعدد الكبير لأوساط الزرع والكواشف، لوحظ أنه من الأحسن، وذلك لتوضيح أكثر، إعطاء مكوناتها وكيفية تحضيرها في (ب) من هذا المنهج.

**1.1.4 وسط الإخصاب المسبق غير انتقائي :** ماء ببتوني مثبت (ب - النقطة ب.1).

**2.1.4 الوسط الانتقائي الأول للإخصاب :** مرق ربابور فاسيلياديس (Rappaport - vassiliadis) بالصويا (مرق RVS) (ب - النقطة ب.2).

**3.1.4 الوسط الانتقائي الثاني للإخصاب :** مرق مولر - كوفمان (Muller - Kauffmann) برباعي ثيونات النوفوبيوسين (مرق MKTTn) (ب - النقطة ب.3).

**4.1.4 أوساط صلبة للعزل والانتقاء :**

**1.4.1.4 الوسط الأول :** هلام بالكزِيلوز ليزين ديسوكزيكولات (هلام XLD) (ب - النقطة ب.4).

**2.4.1.4 الوسط الثاني :**

يترك اختيار الوسط الثاني لمخبر التجارب ومن الأحسن اتباع توصيات المصنّع بدقة فيما يتعلق بتحضير هذا الوسط.

**4.5 حمام مائي مضبوط** في درجة حرارة  $41,5^{\circ}\text{م} \pm 1^{\circ}\text{م}$  أو جهاز التحضين مضبوط في درجة حرارة  $41,5^{\circ}\text{م} \pm 1^{\circ}\text{م}$ .

**5.5 حمامات مائية** مضبوطة في درجة حرارة من  $44^{\circ}\text{م}$  إلى  $47^{\circ}\text{م}$ .

**6.5 حمام مائي** مضبوط في درجة حرارة  $37^{\circ}\text{م} \pm 1^{\circ}\text{م}$ .

يوصى باستعمال حمامات مائية [(4.5) و(5.5)] و(6.5) تحتوي على عامل ضد البكتيريا، بما أن الجرعة الملوثة للسالمونيلا ضعيفة.

**7.5 مقابض محلقة** قطرها حوالي 3 ملم أو 10 ميكرو لتر أو مصاصات معقمة.

**8.5 جهاز قياس العامل الهيدروجيني (pH)** له دقة القياس  $0,1 \pm$  وحدة pH في درجة حرارة من  $20^{\circ}\text{م}$  إلى  $25^{\circ}\text{م}$ .

**9.5 أنابيب اختبار أو قارورات ذات سعة ملائمة.**

يمكن استعمال قارورات أو زجاجة بكبسولات معدنية أو من البلاستيك مزودة بغطاء ملولب غير سام.

**10.5 ماصات مدرجة أو ماصات أوتوماتيكية** سعتها 10 ملل و 1 ملل، مدرجة في 0,5 ملل و 0,1 ملل على التوالي.

**11.5 ملب بتري ذات أبعاد صغيرة** (قطرها من 90 ملم إلى 100 ملم) و/أو أبعاد كبيرة (قطرها 140 ملم).

**ملاحظة 5** - يمكن استخدام الأدوات ذات الاستعمال الوحيد بنفس الصفة بالنسبة للأدوات الزجاجية المعتادة الاستعمال إذا كانت لها نفس الخصائص.

**6. اقتطاع العينة :**

يجب أن تكون العينة ممثلة فعلا وغير متلفة أو تغيرت أثناء النقل والتخزين.

**7. تحضير العينة للتجربة :**

تحضر عينة التجربة طبقا للمنهج المحدد للمنتوج المعني.

**8. طريقة العمل (أ) :** رسم بياني لطريقة العمل).

**1.8 العينة المقتطعة للتجربة والملولب الأم :**

**1.1.8 عموميات :**

لتحضير المحلول الأم، يستعمل عامة وسط الإخصاب الأولي المحدد في (1.1.4) و(2.3) كمخفف.

**5.1.4 هلام مغذ (ملحق ب - النقطة ب.5).**

**6.1.4 هلام بسترات الحديد وثلاث سكريات (هلام TSI) (ب - النقطة ب.6).**

**7.1.4 هلام باليوربا (كريستنسن) (Christensen) (ب - ب.7).**

**8.1.4 وسط لنزع الكربوكسيل L-I - ليزين (ب - النقطة ب.8).**

**9.1.4 كاشف للبحث  $\beta$ -غلاكتوزيدان** (أو حلقات من الورق محضرة، تستعمل حسب توصيات المصنع) (ب - النقطة ب.9).

**10.1.4 كواشف لتفامل فوج بروسكور (Voges-Proskauer) (تفاعل VP) (ب - النقطة ب.10).**

**11.1.4 كواشف للبحث عن الأندول (ب - النقطة ب.11).**

**12.1.4 هلام مغذ نصف صلب (ب - النقطة ب.12).**

**13.1.4 محلول ملحي فيزيولوجي (ب - النقطة ب.13).**

**2.4 الأوصال :**

أوصال التراص التي تحتوي على أجسام مضادة لعامل أو عدة عوامل مولدة ضد «O» يقصد بها مضادات الأوصال التي تحتوي على مجموعة أو عدة مجموعات «O» (تسمى مضادات المصل «O» أحادي التكافؤ أو متعدد التكافؤ) ومضادات المصل «Vi» ومضادات المصل التي تحتوي على الأجسام المضادة لعامل أو عدة عوامل «H» (تسمى مضادات المصل «H» أحادي التكافؤ أو متعدد التكافؤ).

من الضروري التأكد من أن مضادات الأوصال المستعملة تلائم البحث عن جميع الأنماط المصلية للسالمونيلا. لهذا الغرض، يمكن استعمال مضادات الأوصال المحضرة من طرف ممون ذي كفاءة معترف بها.

**5. التجهيزات والأدوات الزجاجية :**

الأجهزة المتداولة في مخبر الميكروبيولوجيا لا سيما، ما يأتي :

**1.5 أجهزة التعقيم بالحرارة الجافة (فرن) أو بالحرارة الرطبة (جهاز التعقيم).**

**2.5 غرفة التجفيف أو جهاز التحضين** مزودة بتهوية بحمل حراري مضبوط بين  $37^{\circ}\text{م}$  و  $55^{\circ}\text{م}$ .

**3.5 جهاز التحضين** مضبوط في درجة حرارة  $37^{\circ}\text{م} \pm 1^{\circ}\text{م}$ .

**2.3.8** يحضن مرق (RVS) المزروع (1.3.8) في درجة حرارة  $41,5 \pm 1^\circ \text{C}$  لمدة 24 ساعة  $\pm 3$  ساعة و مرق (MKTTn) في درجة حرارة  $37 \pm 1^\circ \text{C}$  لمدة 24 ساعة  $\pm 3$  ساعة. من الأحسن التأكد من أن درجة الحرارة القصوى للتحضين لا تتعدى في أي حال  $42,5^\circ \text{C}$  بالنسبة لمرق (RSV).

#### 4.8 العزل والتحقق :

**1.4.8** انطلاقا من الزرع المتحصل عليه في المرق RVS (2.3.8) بعد 24 ساعة  $\pm 3$  ساعة من التحضين، يزرع بواسطة مقبض (7.5) سطح علبة بتري كبيرة (11.5) تحتوي على وسط العزل انتقائي [ هلام XLD، (1.4.1.4)] بحيث يُسمح للمستعمرات المعزولة جيدا بالتكاثر.

في حالة عدم توفر علب كبيرة ، تستعمل علبتين صغيرتين، الواحدة تلو الأخرى، باستعمال نفس المقبض.

يتم إجراء وسط العزل الانتقائي الثاني (2.4.1.4) بنفس الطريقة باستعمال مقبض جديد وعلب بيتري ذات أبعاد ملائمة.

**2.4.8** انطلاقا من الزرع المتحصل عليه في المرق MKTTn (2.3.8) بعد 24 ساعة  $\pm 3$  ساعة من التحضين، تعاد نفس العمليات المبيّنة في (1.4.8) مع وسطي العزل الانتقائيين.

**3.4.8** في حالة وسط العزل الأول (1.4.1.4) تقلب العلب [(1.4.8) و (2.4.8)] توضع في جهاز التحضين (3.5) مضبوطا في  $37^\circ \text{C}$ . بالنسبة لوسط العزل الثاني (2.4.1.4) مع إتباع توصيات المصنّع.

**4.4.8** بعد 24 ساعة  $\pm 3$  ساعة من التحضين، تفحص العلب (3.4.8) للبحث عن وجود مستعمرات مميزة للسالمونيلا، وكذلك المستعمرات غير المميزة والمحتمل أن تكون سالونيلا (الملاحظة 7). تعلّم وضعيتها على الجهة السفلية للعلبة.

المستعمرات المميزة للسالمونيلا المزروعة فوق هلام (XLD) لها مركز أسود ومحاطة بهالة حمراء شفافة و واضحة ناتجة عن تغير الكاشف الموجود في الوسط.

**ملاحظة 7-** تكون السالمونيلا  $\text{H}_2\text{S}$  سلبي (على سبيل المثال السالمونيلا باراتيفي (A) المزروعة فوق هلام (XLD)، وردية اللون مع مركز وردي داكن وتكون السالمونيلا لاكتوز إيجابي المزروعة فوق هلام (XLD) صفراء و بدون اسوداد.

إذا لم تكن كتلة عينة التجربة المحددة مساوية لـ 25 غ، تستعمل الكمية اللازمة لوسط الإخصاب الأولي للحصول على تخفيف لـ 10/1.

عندما يجب فحص أكثر من عينة واحدة مقطعة للتجربة وزنها 25 غ متحصل عليها من حصة محددة لمنتج غذائي، يمكن خلط جميع عينات التجربة، بشرط أن لا يغير هذا الخليط نتائج التحليل المتعلقة بالأخص بهذا المنتج الغذائي بالأخص.

مثلا: إذا كنا بصدد فحص 10 عينات التجربة وزنها 25 غ، من الممكن جمع الـ 10 وحدات بحيث نحصل على عينة التجربة مكونة من 250 غ ونضيف لـ 2,25 ل من مرق الإخصاب الأولي أو جمع الحصى لـ 0,1 ملل (في 10 ملل من مرق (RVS) و لـ 1 ملل (في 10 ملل من مرق (MKTTn) من مرق الإخصاب الأولي الصادرة من الـ 10 عينات التجربة منفصلة (1.3.8) لإخصاب 100 ملل من أوساط الإخصاب الانتقائية.

#### 2.1.8 تحضيرات خاصة للمحلول الأم لبعض

الأغذية:

##### 1.2.1.8 الكاكاو و المواد التي تحتوي على الكاكاو

(على سبيل المثال، أكثر من 20% ) :

يضاف إلى الماء الببتوني المثبت (1.1.4) من الأحسن 50 غ/ل من الكازيين ( يتجنب استعمال الكازيين الحامضي ) أو 100 غ/ل من مسحوق الحليب المنزوع الدسم ويضاف بعد حوالي ساعتين من التحضين، 0,018 غ/ل من الأخضر اللامع إذا كان هناك احتمال تلوث كبير للمنتج ببكتيريا غرام إيجابي (Gram positif)

##### 2.2.1.8 الأغذية الحمضية و الحمضية:

يتأكد من أن قيمة العامل الهيدروجيني (pH) لا تقل عن 4,5 أثناء الإخصاب الأولي.

**ملاحظة 6 -** يكون العامل الهيدروجيني (pH) للأغذية الحمضية و الحمضية أكثر استقرارا عندما يستعمل الماء الببتوني المثبت مضاعف المعايير.

#### 2.8 الإخصاب الأولي غير الانتقائي:

يحضن محلول الأم (1,8) في درجة حرارة  $37 \pm 1^\circ \text{C}$  لمدة 18 ساعة  $\pm 2$  ساعة.

#### 3.8 الإخصاب الانتقائي:

**1.3.8**. ينقل 0,1 ملل من الزرع المتحصل عليه في (2,8) في أنبوب يحتوي على 10 ملل من مرق (RVS) (2.1.4) وينقل كذلك 1 ملل من الزرع المتحصل عليه في (2,8) في أنبوب يحتوي على 10 ملل من مرق (MKTTn) (3.1.4).

(أ) القاعدة

- صفراء.....غلوكون إيجابي (استخدام الغلوكون)  
- حمراء أو دون تغيير.....غلوكون سلبي (عدم استخدام الغلوكون)  
- سوداء.....تشكل سلفور الهيدروجين  
- فقاعات أو تشققات.....تشكل غازا انطلاقا من الغلوكون

(ب) الجهة المائلة للهلام.

- صفراء.....لاكتوز و/ أو سكاروز إيجابي (استخدام اللاكتوز و/أو السكاروز).  
- حمراء أو دون تغيير.....لاكتوز وسكاروز سلبي (عدم استخدام اللاكتوز ولا السكاروز)

يظهر الزرع المميز للسالمونيليا بجهة مائلة قلووية (حمراء) وقاعدة حامضية (صفراء) مع تشكل الغاز (فقاعات) و (في حوالي 90% من الحالات) تشكل سلفور الهيدروجين (اسوداد الهلام) جدول (1).

عندما نعزل السالمونيليا لآكتوز إيجابي (4.3) كون الجهة المائلة للهلام TSI صفراء. وعليه، يجب ألا يكون الإثبات الأولي للسالمونيليا مؤسسا فقط على النتائج المتحصل عليها انطلاقا من هلام TSI (2.3.5.8).

**3.3.5.8 هلام باليوريا (7.1.4) :**

تزرع الجهة المائلة للهلام على شكل خطوط. تحضن في درجة الحرارة 37°م ± 1°م لمدة 24 سا ± 3 سا وتفحص من وقت لآخر.

في حالة تفاعل إيجابي، ينتج عن تحلل اليوريا تحرير الأمونياك، الذي يحول أحمر الفينول إلى الوردى ثم إلى الأحمر الداكن. يظهر هذا التفاعل غالبا في مدة ساعتين (2) إلى أربع (4) ساعات.

**4.3.5.8 وسط نزع الكربوكسيل L-ليزين (8.1.4):**

يزرع الوسط السائل تحت السطح مباشرة. يحضن 37°م ± 1°م لمدة 24 سا ± 3 سا.

يدل ظهور تعكر ولون بنفسي بعد التحضين على تفاعل إيجابي ويدل ظهور لون أصفر على تفاعل سلبي.

**5.3.5.8 البحث من β-غلاكتوزيداز (β-galactosidase) (9.1.4) :**

يوضع على شكل محلول معلق مقبض يحمل مستعمرة مشكوك فيها في أنبوب يحتوي على 0,25 ملل من المحلول الملحي (13.1.4).

يحضن الوسط الانتقائي الثاني في درجة حرارة ومدة ملائمتين ثم يفحص وجود المستعمرات التي يمكن أن تعتبر حسب مميزاتها، السالمونيليا مفترضة.

**5.8 الإثبات**

**1.5.8 عموميات :**

لتحديد السالمونيليا يمكن استعمال طقم (kits) للتحديد البيوكيميائي للمستعمرات. من الأحسن استعمال هذا الطقم (kits) طبقا لتعليمات المصنع.

**ملاحظة 8 -** يمكن أن يتغير مظهر مستعمرات

السالمونيليا في بعض الأحيان ليس فقط من نوع إلى آخر بل كذلك من حصة وسط الزرع إلى أخرى.

**2.5.8 اختيار المستعمرات للإثبات :**

للإثبات يُؤخذ من كل علبة (علبتين ذات أبعاد صغيرة أو علبة ذات أبعاد كبيرة) و من كل وسط انتقائي (4.8) مستعمرة واحدة على الأقل مميزة أو مشكوك فيها، ثم أربع مستعمرات أخرى إذا ثبت أن الأولى كانت سلبية.

في حالة الدراسات الباثية، ينصح بتحديد خمس مستعمرات على الأقل. إذا وجد أن إحدى العلب تحتوي على أقل من خمس (05) مستعمرات مميزة أو مشكوك فيها، تؤخذ بعين الاعتبار جميع المستعمرات المميزة أو المشكوك فيها.

تزرع المستعمرات المنتقاة على سطح علب الوسط الهلامي المغذي (5.1.4) المجففة مسبقا، بطريقة تسمح لتكاثر المستعمرات بشكل معزول جيدا. تحضن هذه العلب المزروعة (3.4.8) في 37°م ± 1°م لمدة 24 سا ± 3 سا. يستعمل الزرع النقي للإثبات البيوكيميائي والمصلي.

**3.5.8 الإثبات البيوكيميائي :**

**1.3.5.8 عموميات :**

بواسطة سلك الزرع، تزرع الأوساط المحددة في (2.3.5.8) إلى (7.3.5.8) بكل زرع متحصل عليه انطلاقا من المستعمرات المتحصل عليها في (2.5.8).

**2.3.5.8 هلام TSI (6.1.4) :**

تزرع الجهة المائلة للوسط على شكل خطوط والقاعدة بالغرز. تحضن في 37°م ± 1°م لمدة 24 سا ± 3 سا. تفسر الظواهر التي تحدث بالشكل الآتي :

بعد التحضين، تضاف قطرتان (2) من محلول الكرياتين وثلاث (3) قطرات من المحلول الإثنولي نفتول - 1 ثم قطرتان (2) من محلول هيدروكسيد البوتاسيوم وترج بعد إضافة كل كاشف.

يدل تشكل لون وردي إلى أحمر لامع في مدة 15 دقيقة على تفاعل إيجابي.

#### 7.3.5.8 وسط للبحث من الأندول (11.1.4) :

يزرع أنبوب يحتوي على 5 ملل من وسط تريبتون / تريبتوفان بالمستعمرة المشكوك فيها ويحضن في 37°م ± 1°م لمدة 24 سا ± 3 سا. بعد التحضين، يضاف 1 ملل من كاشف كوفاكس (Kovacs).

يدل تشكل حلقة حمراء على تفاعل إيجابي. ويدل تشكل حلقة صفراء - مسمرة على تفاعل سلبي.

#### 8.3.5.8 تفسير النتائج البيوكيميائية :

تعطي السالمونيلا عموما تفاعلات مبينة في الجدول 1.

تضاف قطرة واحدة (1) من التولوين (toluène) ويرج الأنبوب. يوضع هذا الأخير في حمام مائي (6,5) مضبوط في 37°م ويبقى لبعض الدقائق (حوالي 5 دقائق). يضاف 0,25 ملل من كاشف البحث عن β - غلاكتوزيداز ويمزج.

يعاد الأنبوب إلى الحمام المائي مضبوط في 37°م، ويترك لمدة 24 سا ± 3 سا ويفحص من وقت لآخر.

يدل اللون الأصفر على تفاعل إيجابي. يظهر التفاعل غالبا في مدة 20 دقيقة.

في حالة استعمال أقراص من ورق محضرة (9.1.4) تتبع تعليمات المصنع.

#### 6.3.5.8 وسط لتفامل فوج بروسكور

#### (VP) (Voges-Proskauer) (10.1.4) :

يوضع في شكل محلول معلق مقبض يحمل مستعمرة مشكوك فيها في أنبوب معقم يحتوي على 3 ملل من وسط (VP).

يحضن في 37°م ± 1°م لمدة 24 سا ± 3 سا.

### الجدول 1 : تفسير التجارب البيوكيميائية.

سلالة السالمونيلا								تجارب [(2.3.5.8) إلى (7.3.5.8)]
سلامونيلا تيبي		سلامونيلا باراتيبي A		سلامونيلا باراتيبي B		سلامونيلا باراتيبي C		
تفاعل	1 %	تفاعل	1 %	تفاعل	1 %	تفاعل	1 %	
+	100	+	100	+	100	+	100	غلوكوز، TSI (تشكيل الحمض)
- ب	0	+	100	+	100	+	92	غلوكوز، TSI (تشكيل الغاز)
-	2	-	100	-	100	-	1	لاكتوز، TSI (تشكيل الحمض)
-	0	-	0	-	0	-	1	ساكوز، TSI (تشكيل الحمض)
+	97	-	10	+	92	+	92	سولفور الهيدروجين، TSI
-	0	-	0	-	0	-	1	تمييه اليوريا
+	98	-	0	+	95	+	95	نزع الكربوكسيل لليزين
-	0	-	0	-	0	-	ج2	تفاعل مع B غلاكتوزيداز
-	0	-	0	-	0	-	0	تفاعل فوج بروسكور
-	0	-	0	-	0	-	0	(Voges-Proskauer)
-	0	-	0	-	0	-	1	البحث عن الأندول

أ: تدل هذه النسب المئوية فقط على أن جميع سلالات السالمونيلا لا تعطي تفاعلات مسجلة ب+ أو - يمكن أن تتغير هذه النسب المئوية بالنسبة لنفس النوع المصلي كذلك من نوع مصلي لآخر بالنسبة للأنواع المصلية التي سببت تسممات غذائية بأماكن مختلفة،  
ب: سالمونيلا تيبي لا تشكل غاز،  
ج: تعطي السالمونيلا أنتيريكا Salmonella enterica من نوع أريزونا arizonae تفاعلات لاکتوز إيجابية أو سلبية لكن تكون دائما B-غلاكتوزيداز إيجابية. لدراسة هذه السلالات، فمن الأحسن إجراء تجارب بيوكيميائية مكملة،

يستعمل هذا الزرع لفحص مولدات الضد «H» وتجرى العملية كما هو مبين في (2.4.5.8) لكن باستعمال قطرة واحدة من مولد الضد «H» (2.4) بدلا من المحلول الملحي.

يعتبر التفاعل إيجابيا، إذا كان هناك تراس.

#### 5.5.8 تفسير التفاعلات البيوكيميائية

**والمصلية:** يعطي الجدول 2 تفسير تجارب الإثبات [(3.5.8) و(4.5.8)] التي أجريت على المستعمرات المأخوذة بعين الاعتبار (2.5.8).

#### 6.5.8 الإثبات النهائي :

يجب أن ترسل السلالات التي تعتبر أنها سالونيليا أو يمكنها أن تكون سالونيليا (جدول 2) إلى مركز معتمد للكشف عن السالونيليا قصد التحديد النهائي للمصل مع مرافقتها بالمعلومات المتعلقة بهذه السلالات.

#### 9 التعبير من النتائج :

حسب نتائج التفسير يحدد وجود أو غياب السالونيليا في عينة التجربة لـ X أو x ملل من المنتج.

الجدول 2 - تفسير تجارب الإثبات

التفسير	تفاعلات مصلية	تراس ذاتي	تفاعلات بيوكيميائية
سلالات تعتبر كأنها سالونيليا	مولدات الضد، «O» «Vi» أو «H» إيجابية	لا	متميزة
يمكن أن تكون سالونيليا	جميع التفاعلات سلبية	لا	متميزة
	غير مجرات (2.4.5.9)	نعم	متميزة
	مولدات الضد، «O» «Vi» أو «H» إيجابية	نعم / لا	لا توجد تفاعلات متميزة
لا تعتبر كأنها سالونيليا	جميع التفاعلات سلبية	نعم / لا	لا توجد تفاعلات متميزة

#### 4.5.8 إثبات مصلي ونط مصلي:

##### 1.4.5.8 عموميات:

يجرى البحث عن مولد الضد «O»، «Vi»، أو «H» للسالونيليا بالتراص فوق صفيحة مع أمصال ملائمة انطلاقا من مستعمرات نقية (2.5.8) بعد التخلص من السلالات المتراسة ذاتيا.

##### 2.4.5.8 التخلص من السلالات المتراسة ذاتيا:

توضع قطرة واحدة (1) من المحلول الملحي (13.1.4) فوق صحيفة زجاجية جد نظيفة. بواسطة مقبض حلقي (7.5) يوزع فوق تلك القطرة جزء من المستعمرة المراد تحليلها بطريقة يتحصل فيها على محلول متجانس وعكس.

##### ملاحظة 9 - من الممكن أيضا توزيع جزء من

المستعمرة المراد تحليلها في قطرة من الماء، ثم يخلط هذا المحلول مع قطرة من المحلول الملحي (13.1.4).

ترجّح الصفيحة لمدة 30 ثا إلى 60 ثا. تلاحظ النتيجة فوق قاع أسود ومن الأحسن بواسطة عدسة مكبرة.

إذا تجمعت البكتيريا على شكل كتل متميزة نوعا ما، تعتبر السلالة كأنها متراسة ذاتيا ولا يجب أن تخضع للتحاليل التالية وبهذا يصبح البحث عن مولدات الضد غير ممكن.

##### 3.4.5.8 البحث عن مولدات الضد «O» :

انطلاقا من مستعمرة نقية معروفة أنها غير متراسة ذاتيا، تُجرى العملية كما هو مبين في (2.4.5.8) لكن باستعمال قطرة واحدة (1) من مضاد المصل «O» (2.4) بدلا عن المحلول الملحي (13.1.4).

يعتبر التفاعل إيجابيا، إذا كان هناك تراس.

تستعمل الأمصال المتعددة التكافؤ ووحيدة التكافؤ الواحد تلو الآخر.

##### 4.4.5.8 إظهار مولدات الضد «Vi» :

تجرى العملية كما هو مبين في (2.4.5.8) لكن باستعمال قطرة واحدة (1) من مضاد المصل Vi (2.4) بدلا من المحلول الملحي.

يعتبر التفاعل إيجابيا، إذا كان هناك تراس.

##### 5.4.5.8 إظهار مولدات الضد «H» :

يزرع الوسط الهلامي المغذي النصف الصلب (12.1.4) بمستعمرة نقية غير متراسة ذاتيا. يحضن في 37° ± 1° لمدة 24 سا ± 3 سا.

**ب : تركيب وتحضير أوساط الزرع والكواشف****ب.1 ماء ببتوني مثبت :****ب.1.1 التركيب :**

عصارة إنزيمية للكازين ..... 10 غ  
كلورور الصوديوم ..... 5 غ  
ثنائي الصوديوم هيدروجينو فوسفات دوديكا  
هيدراتي (Na<sub>2</sub>HPO<sub>4</sub>·12H<sub>2</sub>O) ..... 9 غ  
ثنائي هيدروجينو فوسفات البوتاسيوم  
(KH<sub>2</sub>PO<sub>4</sub>) ..... 1,5 غ  
ماء ..... 1000 ملل

**ب.2.1 التحضير :**

تذوّب المكونات في الماء بالتسخين، إذا اقتضى الأمر.

يضببط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي  $7 \pm 0,2$  في  $25^\circ\text{م}$  بعد التعقيم. يوزع الوسط بالكميات اللازمة للتحليل في قارورات سعتها مناسبة (9.5).

تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في درجة حرارة  $121^\circ\text{م}$  لمدة 15 دقيقة.


**ب.2. مرق ريبابور فاسيلياديس (Rappaport-vassiliadis) (مرق RSV)****ب.2.1.2.1 محلول أ :****ب.2.1.2.1.1 التركيب:**

عصارة أنزيمية للصويا ..... 5 غ  
كلورور الصوديوم ..... 8 غ  
ثنائي هيدروجينو فوسفات البوتاسيوم  
(KH<sub>2</sub>PO<sub>4</sub>) ..... 1,4 غ  
ثنائي البوتاسيوم هيدروجينوفوسفات  
(K<sub>2</sub>HPO<sub>4</sub>) ..... 0,2 غ  
ماء ..... 1000 ملل

**ب.2.1.2.1.2 التحضير:**

تذوّب المكونات في الماء بالتسخين في درجة حرارة حوالي  $70^\circ\text{م}$ ، إذا اقتضى الأمر.

يجب أن يحضر المحلول في نفس يوم تحضير وسط (RVS).

**ب.2.2 محلول ب:****ب.2.2.1 التركيب:****أ- رسم بياني لطريقة العمل**

- عصارة أنزيمية للصويا ..... 4,5 غ/ل
- كلورور الصوديوم ..... 7,2 غ/ل
- ثنائي هيدروجينوفوسفات البوتاسيوم  
(KH<sub>2</sub>PO<sub>4</sub>+K<sub>2</sub>HPO<sub>4</sub>) ..... 1,44 غ/ل
- كلورور المغنزيوم عديم الماء  
(MgCl<sub>2</sub>) ..... 13,4 غ/ل
- أو كلورور المغنزيوم سداسي التمييه  
(MgCl<sub>2</sub>,6H<sub>2</sub>O) ..... 28,6 غ/ل
- أوكزلات أخضر الملاشيت ..... 0,036 غ/ل

ب.3 مرق مولر كوفمان بربامي ثيونات - نوفوبيوسين  
Muller - kauffmann au tétrathionate - novobiocine  
(MKTTn)

ب.1.3 الوسط الأساسي :

ب.1.3 التركيب :

- مستخلص اللحم ..... 4,3 غ
- عصارة أنزيمية للكازين ..... 8,6 غ
- كلورور الصوديوم (NaCl) ..... 2,6 غ
- كربونات الكالسيوم (CaCO<sub>3</sub>) ..... 38,7 غ
- ثيوسلفات الصوديوم خماسي التمييه  
(Na<sub>2</sub>S<sub>2</sub>O<sub>3</sub>,5H<sub>2</sub>O) ..... 47,8 غ
- أملاح صفراوية للاستعمال البكتريولوجي ..... 4,78 غ
- الأخضر اللامع ..... 9,6 ملغ
- ماء ..... 1000 ملل

ب.2.1.3 التحضير :

تذوب المكونات الأساسية المجففة أو الوسط الكامل  
المجفف في الماء، وتوضع للغليان لمدة 5 دقائق.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى  
الأمر، في 8 ± 0,2 وفي 25 °م ويجانس الوسط جيدا.

يحفظ وسط الأساس لمدة 4 أسابيع في 3 ± 2 °م.

ب.2.3 محلول اليودو-اليودوري :

ب.1.2.3 التركيب :

- كلورور المغنزيوم سداسي التمييه  
(MgCl<sub>2</sub>,6H<sub>2</sub>O) ..... 400 غ
- ماء ..... 1000 ملل

ب.2.2 التحضير :

يذوّب كلورور المغنزيوم في الماء.  
نظرا للإسترتابية القويّة للملح، ينصح بتذويب  
كل المركب (MgCl<sub>2</sub>,6H<sub>2</sub>O) الموجود في وعاء مفتوح حديثا  
طبقا لمعادلة التركيب المذكور أعلاه. مثال: تضاف 250 غ  
من (MgCl<sub>2</sub>,6H<sub>2</sub>O) لـ 625 ملل من الماء لتعطي محلول  
حجمه النهائي يساوي 788 ملل وتركيز كتلي بحوالي  
31,7 غ لـ 100 ملل من (MgCl<sub>2</sub>,6H<sub>2</sub>O).  
يمكن حفظ هذا المحلول في وعاء من الزجاج الداكن  
في درجة حرارة الوسط لمدة عامين (2) على الأكثر.

ب.3.2 محلول ج :

ب.1.3.2 التركيب :

- أوكلزلات أخضر الملاشيت ..... 0,4 غ
- ماء ..... 100 ملل

ب.2.3.2 التحضير :

يذوّب أوكلزلات أخضر الملاشيت في الماء.  
يمكن حفظ هذا المحلول في وعاء من الزجاج الداكن،  
في درجة حرارة الوسط لمدة ثمانية (8) أشهر على  
الأكثر.

ب.4.2 وسط كامل :

ب.1.4.2 التركيب :

- محلول أ (ب.1.2) ..... 1000 ملل
- محلول ب (ب.2.2) ..... 100 ملل
- محلول ج (ب.3.2) ..... 10 ملل

ب.2.4.2 التحضير :

يضاف لـ 1000 ملل من المحلول أ، 100 ملل من  
المحلول ب و 10 ملل من المحلول ج.  
يضبط العامل الهيدروجيني (pH)، إذا اقتضى  
الأمر، بحيث يساوي 5,2 ± 0,2 بعد التعقيم .  
يوزع في أنابيب اختبار (9.5) بكميات تقدر  
بـ 10 ملل قبل الاستعمال.  
تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في 115 °م  
لمدة 15 دقيقة.  
يُحفظ بهذا الوسط المحضر في 3 ± 2 °م  
ويستعمل يوم تحضيره.  
تكون التركيبة النهائية للوسط كالاتي :

اليود.....20 غ  
يودور البوتاسيوم (KI).....25 غ  
ماء.....100 ملل

**ب. 2.2.3 التحضير:**

يذوّب يودور البوتاسيوم كلياً في 10 ملل من الماء، ثم يضاف اليود ويكمل بالماء المقطر حتى 100 ملل. لا يسخن هذا المحلول.

يحفظ المحلول المحضر بهذه الطريقة في درجة حرارة الوسط في وعاء غير نفوذ.

**ب. 3.3 محلول النفوبيوسين**

**ب. 1.3.3 التركيب :**

ملح أحادي الصوديوم النفوبيوسين.....0,04 غ  
ماء.....5 ملل

**ب. 2.3.3 التحضير:**

يذوّب ملح أحادي الصوديوم النفوبيوسين في الماء ويعقم بالترشيح.

يحفظ هذا المحلول حتى أربعة (4) أسابيع في  $3 \pm 2^\circ \text{م}$ .

**ب. 4.3 الوسط الكامل :**

**ب. 1.4.3 التركيب :**

وسط الأساس (ب. 3.1).....1000 ملل  
محلول يود اليودوري (ب. 2.3).....20 ملل  
محلول النفوبيوسين (ب. 3.3).....5 ملل

**ب. 2.4.3 التحضير :**

يضاف بطريقة معقمة 5 ملل من محلول النفوبيوسين (ب. 3.3) لـ 1000 ملل من وسط الأساس (ب. 1.3) يمزج ثم يضاف 20 ملل من محلول اليودو- اليودوري (ب. 2.3) ويجانس الكل.

يوزع الوسط بطريقة معقمة في أنابيب معقمة ذات سعة ملائمة (9.5) لغرض التحليل. يجب أن يستعمل الوسط الكامل يوم تحضيره.

**ب. 4 هلام كزيلوز ليزين ديسوكسيكولات (هلام XLD)**

**ب. 1.4 الوسط الأساسي :**

**ب. 1.1.4 التركيب :**

مستخلص الخميرة على شكل مسحوق.....3 غ  
كلورور الصوديوم (NaCl).....5 غ  
كزيلوز.....3,75 غ  
لاكتوز.....7,5 غ  
ساكاروز.....7,5 غ  
هيدروكلورور L-ليزين.....5 غ  
ثيوسولفات الصوديوم.....6,8 غ  
سترات الأمنيوم- حديد (III).....0,8 غ  
احمر الفينول.....0,08 غ  
ديسوكسيكولات الصوديوم.....1 غ  
هلام.....9 غ إلى 18 غ (1)  
ماء.....1000 ملل

(1) حسب قدرة تصلب الهلام.

**ب. 2.1.4 التحضير :**

تذوّب المكونات الأساسية المجففة أو الوسط الكامل المجفف في الماء، بالتسخين إذا اقتضى الأمر. يتجنب التسخين المبالغ.

يضببط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي بعد التعقيم  $7,4 \pm 0,2$  في  $25^\circ \text{م}$  بعد التعقيم.

يوزع الوسط الأساسي في أنابيب أو أوعية ذات سعة ملائمة (9.5).

يسخن بالرج مرارا إلى غاية غليان الوسط وذوبان الهلام. لا يجب الإفراط في التسخين.

**ب. 2.4 تحضير علب الوسط الهلامي:**

ينقل الوسط مباشرة في حمام مائي (5.5) مضبوط في  $44^\circ \text{م}$  إلى  $47^\circ \text{م}$ ، يرج ويسكب في العلب ثم يترك ليتصلب.

مباشرة قبل الاستعمال، تجفف علب الوسط الهلامي بعناية (من الأحسن بعد نزع الغطاء وقلب العلب) في جهاز التحضين (2.5) مضبوط بين  $37^\circ \text{م}$  و  $55^\circ \text{م}$  حتى يجف سطح الهلام.

تخزن علب الهلام إلى غاية خمسة (5) أيام في  $3 \pm 2^\circ \text{م}$ .

**ب. 5 هلام مغذ :**

**ب. 1.5 التركيب :**

يوزع الوسط بكميات تقدر بـ 10 ملل في أنابيب اختبار .

تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في 121 °م لمدة 15 دقيقة.

تترك لترتاح في وضعية مائلة بحيث يتحصل على راسب سمكه من 2,5 سم إلى حوالي 5 سم.

**ب. 7 هلام باليوريا (كريستنسن) (Christensen) :**  
**ب. 1.7 الوسط الأساسي:**

**ب. 1.1.7 التركيب:**

بيتون ..... 1 غ  
غلوكون ..... 1 غ  
غكلورور الصوديوم (NaCl) ..... 5 غ  
ثنائي هيدروجينو فوسفات البوتاسيوم  
(KH<sub>2</sub>PO<sub>4</sub>) ..... 2 غ  
أحمر الفينول ..... 0,012 غ  
هلام ..... 9 إلى 18 غ<sup>(1)</sup>  
ماء ..... 1000 ملل

(1) حسب قدرة تصلب الهلام،

**ب. 2.1.7 التحضير :**

تذوّب المكونات أو الوسط الأساسي الكامل المجفف في الماء، بالتسخين، إذا اقتضى الأمر .

يضببط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي 6,8 ± 0,2 في 25 °م بعد التعقيم. تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في 121 °م لمدة 15 دقيقة.

**ب. 2.7 محلول اليوريا :**

**ب. 1.2.7 التركيب :**

اليوريا ..... 400 غ  
ماء، كمية كافية لحجم نهائي ..... 1000 ملل

**ب. 2.2.7 التحضير :**

تذوّب اليوريا في الماء، تعقم بالترشيح ويراقب التعقيم.

**ب. 3.7 الوسط الكامل**

**ب. 1.3.7 التركيب :**

الوسط الأساسي (ب.1.7) ..... 950 ملل  
محلول اليوريا (ب.2.7) ..... 50 ملل

مستخلص اللحم ..... 3 غ  
بيتون ..... 5 غ  
هلام ..... 9 غ إلى 18 غ<sup>(1)</sup>  
ماء ..... 1000 ملل

(1) حسب قدرة تصلب الهلام.

**ب. 2.5 التحضير :**

تذوّب المكونات المجففة أو الوسط الكامل المجفف في الماء، بالتسخين، إذا اقتضى الأمر .

يضببط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي 7 ± 0,2 في 25 °م بعد التعقيم.

يوزع وسط الزرع في أنابيب أو قارورات ذات سعة ملائمة (9.5).

تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في 121 °م لمدة 15 دقيقة.

**ب. 3.5 تحضير ملب الوسط الهلامي الغذائي:**

يسكب حوالي 15 ملل من الوسط المذاب في علب بتري صغيرة معقمة (11.5) وتجرى العملية كما في ب.2.4.

**ب. 6 هلام بسترات الحديد وثلاث سكريات**

**(لهلام TSI):**

**ب. 1.6 التركيب:**

مستخلص اللحم ..... 3 غ  
مستخلص الخميرة ..... 3 غ  
بيتون ..... 20 غ  
كلورور الصوديوم (NaCl) ..... 5 غ  
لاكتوز ..... 10 غ  
ساكاروز ..... 10 غ  
غلوكون ..... 1 غ  
سترات الحديد (III) ..... 0,3 غ  
ثيوسلفات الصوديوم ..... 0,3 غ  
أحمر الفينول ..... 0,024 غ  
هلام ..... 9 غ إلى 18 غ<sup>(1)</sup>  
ماء ..... 1000 ملل

(1) حسب قدرة تصلب الهلام.

**ب. 2.6 التحضير:**

تذوّب المكونات أو الوسط الأساسي الكامل المجفف في الماء، بالتسخين، إذا اقتضى الأمر .

يضببط العامل الهيدروجيني (PH) إذا اقتضى الأمر بحيث يساوي 7,4 ± 0,2 في 25 °م بعد التعقيم .

ب. 2.9. محلول الـ  $\alpha$ -نتروفينيل  
D -  $\beta$  غلاكتوزيداز (ONPG) :

ب. 1.2.9. التركيب :

0-نتروفينيل- $\beta$ D-غلاكتوزيداز (ONPG)..... 0,08 ملل  
ماء.....15ملل

ب. 2.2.9. التحضير:

يذوّب محلول الـ ONPG في الماء درجة حرارته  
حوالي 50° م.

يبرد المحلول.

ب. 3.9. كاشف كامل :

ب. 1.3.9. التركيب :

محلول مثبت (ب.1.9) ..... 5 ملل  
محلول الـ (ONPG)(ب.2.9)..... 15 ملل

ب. 2.3.9. التحضير:

يضاف المحلول المثبت إلى محلول ONPG.

ب. 10 كواشف لتفاعل Voges- Proskauer (VP):

ب. 1.10. محلول VP :

ب. 1.1.10. التركيب :

بيتون..... 7 غ  
غلوكون..... 5 غ  
ثنائي البوتاسيوم هيدروجينوفوسفات  
(K<sub>2</sub>HPO<sub>4</sub>)..... 5 غ  
ماء..... 1000 ملل

ب. 2.1.10. التحضير:

تذوّب المكونات في الماء، بالتسخين إذا اقتضى  
الأمر.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى  
الأمر، بحيث يساوي  $6,9 \pm 0,2$  في 25° م بعد التعقيم.

ينقل الوسط في أنابيب بكميات تقدر بـ 3 ملل  
في كل أنبوب (9.5).

تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في 121° م  
لمدة 15 دقيقة.

ب. 2.10. محلول الكرياتين (N- amidinosarcosine) :

ب. 1.2.10. التركيب :

ب. 2.3.7. التحضير :

يضاف محلول اليوريا بطريقة معقمة إلى الوسط  
الأساسي المذاب مسبقا وتعّد درجة الحرارة بين 44° م  
و 47° م.

يوزع الوسط الكامل، بكميات تقدر بـ 10 ملل في  
أنابيب معقمة (9.5).

تترك لترتاح في وضعية مائلة.

ب. 8. وسط لنزع الكربون لـ L-lysine :

ب. 1.8. التركيب:

أحادي هيدرو كلورور لـ L-lysine ..... 5 غ  
مستخلص الخميرة..... 3 غ  
غلوكون..... 1 غ  
بنفسجي البروموكريزول..... 0,015 غ  
ماء..... 1000 ملل

ب. 2.8. التحضير:

تذوّب المكونات في الماء، بالتسخين إذا اقتضى  
الأمر.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى  
الأمر، بحيث يساوي  $6,8 \pm 0,2$  في 25° م بعد التعقيم.

يوزع الوسط بكميات تقدر بـ 2 ملل إلى 5 ملل في  
أنابيب زرع ضيقة (9.5) مزودة بكبسولات لولبية.

تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في 121° م  
لمدة 15 دقيقة.

ب. 9 كاشف للبحث عن  $\beta$ -غلاكتوزيداز- $\beta$   
: galactosidase

ب. 1.9. محلول مثبت:

ب. 1.1.9. التركيب:

ثنائي هيدروجينوفوسفات الصوديوم  
(NaH<sub>2</sub>PO<sub>4</sub>)..... 9 غ  
هيدروكسيد الصوديوم، محلول لـ 10 مول/ل...حوالي  
3 ملل ماء، كمية كافية لحجم نهائي ..... 50 ملل

ب. 2.1.9. التحضير:

يذوّب ثنائي هيدروجينوفوسفات الصوديوم في  
حوالي 45 ملل من الماء في حوجلة مدرجة.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) في  $7 \pm 0,2$  في  
25° م بواسطة محلول هيدروكسيد الصوديوم.

يكمل بالماء حتى 50 ملل.

**ب. 2.2.11 التحضير:**

تخلط المكونات.

**ب. 12 هلام مغذٍ نصف صلب:**

**ب. 1.12 التركيب:**

مستخلص اللحم.....3غ  
بيتون.....5غ  
هلام.....4 غ إلى 9 غ<sup>(1)</sup>  
ماء.....1000 ملل

(1) حسب قدرة تصلب الهلام.

**ب. 2.12 التحضير:**

تذوّب المكونات في الماء، بالتسخين، إذا اقتضى الأمر.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي بعد التعقيم  $7 \pm 0,2$  في  $25^\circ\text{C}$ .  
يوزع الوسط في أنابيب ذات سعة ملائمة (9.5).  
تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في  $121^\circ\text{C}$  لمدة 15 دقيقة.

**ب. 3.12 تحضير ملب الوسط الهلامي :**

يوزع الوسط حديث التحضير بكميات تقدر بحوالي 15 ملل، في علب بتري صغيرة ومعقمة (11.5).  
لا يجب أن تجفف علب الوسط الهلامي.

**ب. 13 محلول ملحي فيزيولوجي :**

**ب. 1.13 التركيب :**

كلورور الصوديوم (NaCl) .....8,5 غ  
ماء.....1000 ملل

**ب. 2.13 التحضير:**

يذوّب كلورور الصوديوم في الماء.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي بعد التعقيم  $7 \pm 0,2$  في  $25^\circ\text{C}$ .

يوزع الوسط في قارورات أو في أنابيب (9.5) بحيث تحتوي بعد التعقيم على 90 ملل إلى 100 ملل من المحلول. تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في  $121^\circ\text{C}$  لمدة 15 دقيقة.

كرياتين أحادي الهيدرات.....0,5 غ  
ماء.....100 ملل

**ب. 2.2.10 التحضير:**

تذوّب الكرياتين أحادي الهيدرات في الماء.

**ب. 3.10 محلول إثنولي النافтол-1**

(solution éthanolique de naphтол-1)

**ب. 1.3.10 التركيب:**

نافтол-1 .....6 غ  
إثنول لـ 96% (جزء كتلي).....100 ملل

**ب. 2.3.10 التحضير:**

يذوّب النافтол - 1 في الإثنول.

**ب. 4.10 محلول هيدروكسيد البوتاسيوم :**

**ب. 1.4.10 التركيب :**

هيدروكسيد البوتاسيوم .....40 غ  
ماء.....100 ملل

**ب. 2.4.10 التحضير:**

يذوّب هيدروكسيد البوتاسيوم في الماء.

**ب. 11 كواشف للبحث من الأندول:**

**ب. 1.11 وسط تريبتون/ تريبتوفان :**

**ب. 1.1.11 التركيب:**

تريبتون.....10 غ  
كلورور الصوديوم (NaCl).....5 غ  
DL تريبتوفان.....1 غ  
ماء.....1000 ملل

**ب. 2.1.11 التحضير:**

تذوّب المكونات في ماء يغلي.

يضبط العامل الهيدروجيني (pH) إذا اقتضى الأمر، بحيث يساوي بعد التعقيم  $7,5 \pm 0,2$  في  $25^\circ\text{C}$ .  
يوزع الوسط، بكميات تقدر بـ 5 ملل في أنابيب (9.5).

تعقم في جهاز التعقيم (1.5) مضبوط في  $121^\circ\text{C}$  لمدة 15 دقيقة.

**ب. 2.11 كاشف كوفاكس (KOVACS) :**

**ب. 1.2.11 التركيب:**

ثنائي مثيل أمينو-4 بنزلهيد.....5 غ  
حمض الكلوريدريك،  
 $\rho = 1,18 \text{ غ/ملل إلى } 1,19 \text{ غ/ملل}$ .....25 ملل  
مثيل - 2 بوتانول-2 .....75 ملل

### مجلس المحاسبة

مقرر مؤرخ في 7 رجب عام 1438 الموافق 4 أبريل سنة 2017، يعدل المقرر المؤرخ في 12 شعبان عام 1437 الموافق 19 مايو سنة 2016 والمتضمن تجديد أمضاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة.

بموجب مقرر مؤرخ في 7 رجب عام 1438 الموافق 4 أبريل سنة 2017، تعدل تشكيلة لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة، وفق الجدول الآتي :

ممثلو الإدارة	ممثلو الموظفين
محمد سليم بن عمار	يوسف بنور
حسين بن الصم	عبد القادر بن ميلود
ناصر نحال	كريمة سعدي
جلال مرداوي	نصر الدين أكشول
عبد الحفيظ بوعرس	مولود بن قاسي
سعيد بوداعة	جميلة خلفات
وداد أيمن	نادية بوسيدة